

62 من 06 / شرح العمدة في الفقه / كتاب الحج / باب الفدية /

صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الفقه للفقيه ابن قدامة المقدسي رحمة الله. الدرس السادس والعشرون. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ثم بعده قال المؤلف رحمة الله تعالى الظرف الثاني على الترتيب وهو هدي التمتع يلزمها شاة فان لم يجد - [00:00:17](#)

وصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه فرض الثاني من انواع الفدية ما هو على الترتيب؟ سبق الذي على التخيير وهذا على التركيز - [00:00:38](#)

وهو فدية التمتع قال الله سبحانه وتعالى فمن تمت بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد وصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة - [00:01:07](#)

وما استيسر من الهدي وهو شاة او سبع بدنـه او سبع بقرة هذا ما استيسر من الهدي فمن لم يجد ذبح الهدي فانه يعدل الى الصيام. صيام عشرة ايام يصوم منها ثلاثة في الحج - [00:01:42](#)

بعد ما يحرم بالعمرة يبدأ بها على ان تنتهي قبل يوم عرفة قبل ان تنتهي قبل يوم عرفة لان الحاج منهي ان يصوم يوم عرفة فان فاتت ثلاثة قبل يوم عرفة - [00:02:21](#)

فانه يصومها في ايام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر لقول عائشة رضي الله عنها لم يرخص ب ايام التشريق ان يصم عن دم متعة او قران والا فالاصل ان ايام التشريق ايام اكل وشرب - [00:02:51](#)

وذكر لله عز وجل يحرم صيامها الا عن دم متعة وقران لهذا الحديث يبقى سبعة اذا رجعتم من الحج يعني سواء صامها في مكة او صامها في الطريق او صامها عند اهله. هذه السبعة - [00:03:26](#)

ليكمل العشرة وبهذا يحصل الواجب فهي على الترتيب بحيث انه ما يجزي الصيام الا اذا لم يجد الهدي فمن لم يجد يعني لم يجد الهدي فصيام هذا هو الترتيب فلو صامها وهو يقدر على الهدي لم تجزئه - [00:03:56](#)

نعم الضرب الثاني على الترتيب وهو هدي التمتع يلزمها شاة ومثله القران هدي التمتع ومثله القران لان القران تمت ب بحيث انه جمع بين نسرين في سفر واحد نعم يلزمها شاة فان لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع - [00:04:28](#)

عن الاختصار على الشاة هذا باذن الله لان الله جل وعلا قال فما استيسر من الهدي ان ما شاة واما سبع بدنـه او سبع بقرة نعم وفدية الجماع بدنـه فان لم يجد اما فدية الجماع - [00:04:57](#)

قبل التحلل الاول فهي بدنـه يعني بغير الذبح بدنـه يعني من الابل ولا تجزيه الشاة نعم وفدية الجماع بدنـه فان لم يجد فصيام كصيام التمتع. فصيام عشرة ايام. اذا لم يجد بدنـه - [00:05:19](#)

فانه يصوم عشرة ايام بدا لها قياسا على فدية التمتع اذا لم يجدها نعم وكذلك الحكم في البذنة الواجبة بال المباشرة المباشرة يعني قبل التحلل الاول فاذا باشر ولو لم يجامع اذا باشر وانزل - [00:05:46](#)

فانه يجب عليه الفدية نعم وكذلك الحكم في البذنة الواجبة بال المباشرة ودم الفوات دم الفوات ايش الفوات الفوات اذا احرم بالحج

وفاته الوقوف في عرفة فاته الوقوف في عرفة هذا يسمى الفوات - 00:06:15

هذا عليه ان يؤدي عمرة يتحلل بعمره ويذبح الفدية ويتحلل ويقضي ثاني عام هذا الفوات من فاته الوقوف في عرفة فاته الحج هذه السنة لقوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة - 00:06:47

يعني الركن الاعظم هو الوقوف بعرفة نعم وكذلك الحكم في البدنة الواجبة بال المباشرة ودم الفوات نعم والمحصر يلزم دم فان لم يحضر هو الذي احرم بالحج ولكن صده العدو صده العدو عن دخول البيت مثل ما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - 00:07:15
في عمرة الحديبية صدهم المشركون فتحلوا حلقوا رؤوسهم ذبحوا الفدية وتحلوا من احرامهم هذا هو الاحصار وكذلك المرض لو احرم بالحج ولكنه قبل ان يؤديه مرض مرض لا يستطيع اداء الحج او - 00:07:50

حصل له حادث حصل له حادث واصيب في الحادث اصابة لا يستطيع مع الحج هذا محسن محشر بالمرض فانه مثل المحشر بالعدو يذبح فدية ويحلق رأسه ويتحلل من احرامه نعرف - 00:08:28

والمحشر يلزم دم فان لم يوجد وصيام عشرة ايام اذا المحشر او من فاته الحج لم يجدا الهدي اما لانه لم يوجد شيء من بهيمة الانعام واما انها موجودة ولكن ليس معه ثمنها - 00:09:02

فهذا يصوم عشرة ايام فمن لم يجد فصيام ثالثة ايام في الحج وبسبعين اذا رجعت قاسوها على هذا نعم ومن كرر محظورا من جنس فعل عدة محظورات من محظورات الاحرام - 00:09:29

فهل عليه لكل محظور فدية هذا به تفصيل ان كانت محظورات الاحرام من جنس واحد لأن حلق رأسه ولبس المخيط قلم اظفاره هذى محظورات وهي لكنها من جنس واحد - 00:09:57

ويكفي عنها فدية واحدة نعم ومن كرر محظورا من جنس غير قتل الصيد فكفاره واحدة الا كفى ومن كرر محظورا من جنس غير قتل الصيد فكفاره واحدة نعم الا ان يكون قد كفر عن الاول فعليه للثاني - 00:10:28

كافارة لانها تتدخل اذا كرر المحظور قبل ان يفدي تدخلت لانها سببها جنس واحد فانه يكفي كفاره واحدة فدية واحدة عن الجميع اما اذا فعل المحظور ثم فدى ثم فعل المحظور مرة ثانية - 00:10:53

فعليه فدية ثانية ولو كان من جنس واحد نعم ومن كرر محظورا من جنس غير قتل الصيد فكفاره واحدة اما اذا كان المحظور الذي كرره من الصيد فانه يجب عليه عن كل مرة فدية ولا تتدخل - 00:11:19

لقوله تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم فلا تتدخل انواع الصيد اذا تكرر الصيد منه في كل مرة فدية مستقلة نعم ومن كرر محظورا من جنس غير قتل الصيد فكفاره واحدة الا ان يكون قد كفر اذا كرر الصيد من جنس - 00:11:43
واحد كما لو قتل ظبيا ثم قتل اخر ظبيا اخر فانها تتكرر عليه الكفاره او الفدية تتكرر عليه ولا تتدخل نعم ومن كرر محظورا من جنس غير قتله غير قتل الصيد - 00:12:19

فكفاره واحدة الا ان يكون قد كفر عن الاول فعليه للثاني كفاره نعم وان فعل محظورا من اجناس فلك واحد كفاره اذا فعل محظورا من اجناس محظورات مختلفة وليس من جنس واحد فعليه عن كل محظور فدية مستقلة - 00:12:45

عليه عن كل محظور دنيا مستقلة نعم والحلق والتقطيم والوطء وقتل الصيد يستوي عدده وسهوه وسائر المحظورات لا شيء في سهوه الله جل وعلا قال ومن قتله منكم متعمدا فمفهومه انه اذا لم يكن متعمدا فليس عليه - 00:13:14

لكن المذهب ان عليه فدية ولو كان غير متعمد لانه ائتلاف والائلاف يستوي عدده وسهوه عندهم اما المحظور الذي ليس فيه ائتلاف فهذا يكفي في المتكرر منه - 00:13:41

بiederها واحدة كما سبق نعم والحلق والتقطيم والوطء وقتل الصيد يستوي عدده وسهوه وسائر المحظورات لا شيء في سهوه وكلها جل وعلا قال ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا بس فالناس في غير - 00:14:08

الغير مؤاخذ عفي لامتى الخطأ والنسيان ولكنهم يقولون هذا فيه ائتلاف والائلاف لا يعذر فيه بالنسيان لا يعذر فيه بالنسيان فمثلا لو قتل شخصا لو قتل شخصا خطأ وجبت عليه الكفاره - 00:14:31

مع انه خطأ ما تعمده فوجبت عليه الكفارة لانه اتفاف. كل ما فيه اتفاف ففيه الكفارة يستوي عمد وسهوه نعم وكل هدي او اطعام طيب وبين محل وين محل الهدي هذا اللي هو - 00:15:03

ذبح او اطعام تقول في الحرم المساكين الحرام فيوزع على مساكين الحرم سواء كانوا من سكان مكة او كانوا من المساكين الطارئين عليها القادمين عليها فانهم يكونون مثل مساكين الحرم - 00:15:29

يكون لهم اه فدية تكون لهم فدية اه الذبيحة ولهم فدية الاطعام ولا تكون ولا يخرج بها عن الحرم ما تذبح خارج الحرم ولا يتصدق خارج الحرم هديا بالغ الكعبة - 00:15:55

فهو لسكان الحرم سكان مكة يعني كل هدي او اطعام فلمساكين الحرم واما الصيام فيجزي في كل مكان لا يشترط ان يكون صيام الفدية يكون في الحرم لا ما ورد انه ما جاء انه يكون في الحرم - 00:16:25

نعم وكل هدي او اطعام فهو لمساكين الحرم الا فدية الذى يفرقها في الموضع الذى حلق فيه اي نعم فدية الذى حيث وجد سببه اذا حلق في اي مكان فانه يفديك لأن الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه في الحديبية - 00:16:48

كانوا خارج الحرم خارج حدود الحرم ومع هذا فدوا في مكانهم نعم الا فدية الذى يفرقها في الموضع الذى حلق فيه وهدي المحصر ينحره في موضعه اما هدي المحصر فحيث احصر - 00:17:14

ينحره حيث احصر ولو كان خارج الحرم نعم واما الصيام فيجزئه بكل مكان. في مكة في الطريق في في بلده ليس له مكان الصيام لانه لا نفع فيه للمساكين. نعم - 00:17:35

باب دخول مكة اي الوصول الى مكة اذا وصل الحاج الى مكة فما هي الاداب التي تشرع له عند الدخول. نعم يستحب ان يدخل مكة من اعلاها. نعم من يدخل مكة من اعلاها من وجہ الكعبۃ - 00:17:59

يعني اعلاها المعلقة وما كان وراءها تدخلها من الجهة الشرقية هذا اعلاها والخروج يخرج من اسفلها من اسفلها هذا هو السنة ما هو بواجب يخرج من اي مكان لكن هذا هو السنة انه يخرج من اسفل مكة - 00:18:28

فالدخول منكدا والخروج من كدى ولهذا يقولون افتح وادخل وضم واخرج يعني من كدا هذا الدخول والكدا هذا الخروج هذا السنة يعني ما هو بواجب نعم والنبي صلى الله عليه وسلم لما جاء - 00:18:59

في حجة الوداع دخلها من اعلاها وخرج من اعلاها نعم ويدخل المسجد من باببني شيبة اما اذا وصل الى المسجد الحرام فالسنة ان يدخل من باببني شيبة - 00:19:26

المقابل المقابل لما بين الحجر والباب وكان في الاول المسجد هو المطاف ما في غيره ما فيه مسجد واسع هو المطاف وكان مسجد بنى شيبة عند مدخل المطاف عند يعني على حافة المطاف. الى امس ومحظوظ عليه قوس - 00:19:55

اضغط عليه قوس يبين مكان باببني شيبة ولكن الان ازيل الان ازيل فيأتي من الجهة الشرقية من اعلاها نعم ويستحب ان يدخل مكة من اعلاها ويدخل المسجد من باببني شيبة اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم سدنة - 00:20:26

الكببة بنو شيبة هم سدنة الكعبة الذين معهم مفتاح الكعبة نعم اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. فإذا رأى البيت هذا الادب الثاني اذا رأى يستحب له ان يدعوا - 00:20:52

نعم فإذا رأى البيت رفع يديه. نعم. وكبر الله وھله وحمدہ. نعم. ودعا نعم ثم يبدأ بطواف العمرة ان كان معتمرا او بطواف القدوم ان كان مفردا او قارنا نعم ان كان يعتبرا يبدأ بطواف العمرة - 00:21:15

وان كان مفردا او قارنا لان العمرة تدخل في الحج فانه يطوف للقدوم سنة طواف القدوم سنة نعم او يبدأ بالطواف هذا هو المهم انه يبدأ بالطواف. اذا وصل الى البيت يبدأ بالطواف. سواء طواف العمر - 00:21:41

ان كان معتمرا او طواف القدوم تحية للمسجد للكعبة تحية للمسجد للكعبة طواف القدوم تحية للكعبة. نعم. او بطواف القدوم ان كان مفردا او قارنا. نعم ويطبع بردائے ؟ نعم ومن السنن التي يفعلها القادر سواء يريد قوافل العمرة او طواف القدوم او - 00:22:09 والقوافل اول طواف يطوفه سواء للعمرة او للقدوم يستحب ان يضطبع بردائے والاضطباب معناه ان يجعل وسط الردى

تحت ابطه الايمان. ويجعل طرفيه على كتفه الايسر فيكون الكتف الايمن مكشوفا - [00:22:39](#)

ويكون الايسر مستورا. في كل الطواف. طواف القدوم او طواف. العمرة. كل الطواف يكون متبعا يعني مخرجا لضبه. الطبع هو الكتف او العضد هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:09](#)

هو واصحابه اما ان يضبطع من حين يحرم من الميقات ويأخذ ايام وهو مضطبيع مثل ما يفعل العوام فهذا لا اصل له انما الاضطباط وقت الطواف فقط عند بدايته وينتهي عند نهايته - [00:23:31](#)

نعم ويطبع بردايه يحرمون اذا احرموا بالحج من مكة يتبعون ويروحون المنى وعربة هذا لا اصل له نعم هذا من احكام الطواف من سنن الطواف الاطباع بدايته ونهايته نعم ويطبع بردايه فيجعل وسطه تحت عاتقه الايمان - [00:23:52](#)

وطرفيه على عاتقه الايسر يجعل وسطه تحت آآ تحت ابطه الايمان ويجعل طرفيه على كتفه الايسر. نعم ويبدأ بالحجر الاسود ويستلمه؟ نعم من بداية الطواف من الحجر الاسود. لو بدأ من دون الحجر الاسود - [00:24:21](#)

اما يلي الباب لم يصح هذا الشوط لانه ناقص نعم ويبدأ بالحجر الاسود فيستلمه ويقبله. يستلم يعني يمسحه بيده يصافحه بيده ثم يقبله هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:50](#)

لان الحجر من شعائر الله هجر من شعائر الله فيستلم ويقبل اذا تمكن ووصل اليه. اما اذا لم يصل اليه بسبب الزحام انه يكتفي بالاشارة اليه اذا حاذاه ويكرر نعم - [00:25:19](#)

ويستلمه ويقبله ويقول باسم الله والله اكبر ايمانا بك ويقول الله اكبر هذا التكبير اذا قال باسم الله فلا مانع لكن الظاهر انه لم يرد انه يقول باسم الله ورد انه يكبر. نعم. ويقول باسم الله والله اكبر ايمانا بك - [00:25:45](#)

وثم يشرع للطواف ويدعو يدعوا اثناء الطواف بما تيسر له او يقرأ القرآن او يصمت الدعاء في الطواف سنة ما هو واجب الدعاء بالطواف سنة وليس واجبا فلو طاف ولم يتكلم فطواوه صحيح - [00:26:15](#)

لانه انما ترك سنة فقط ولا يكون الدعاء بواسطة ملقن ما له داعي الملcn يقول بروح يجب لهم مطوف لا ما له داعي طف انت وادعو بما تيسر لك ولو تقرأ سور من القرآن - [00:26:43](#)

فانت بحاجة الى مطوف على ما نقوله واشد من ذلك انا المطوف يدعون ثم هم يدعون بصوت واحد يتبعونه بصوت واحد وهذا لا يجوز لانه يشوش على الطائفين. يشوش على الطائفين - [00:27:09](#)

والتشویش على الطائفين لا يجوز فكونه هو اللي يدعو لنفسه يكون دعاؤه بقدر ما يسمع نفسه هذا هو السنة. نعم ويقول باسم الله والله اكبر ايمانا بك تصديقا بكتابك ووفاء بعهدك - [00:27:36](#)

وابياعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم. هذا بعد ما يشرع في الطواف قل اللهم ايمانا بك وتصديقا لكتابك واتباعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم. وان دعا بغيره فلا بأس - [00:28:00](#)

نعم ثم يأخذ على يمينه ويجعل البيت على يساره. يشترط في الطواف ان يكون البيت عن يساره هنا البيت عن يساره ويطوف كل الاشواط والبيت عن يساره. فلو نكس وجعل البيت عن يمينه - [00:28:19](#)

ما صح طواوه نعم فيطوف سبعا يطوف سبعة اشواط لابد من سبعة فلو نقص واحدا فلا بد ان يكمل. ويأتي به ولا يصح طواوه الا بسبعة اشواط هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:48](#)

نعم كل شوط يبدأ من الحجر وينتهي بالحجر نعم فيطوف سبعة يرمي في الثالث في سنن الطواف ايضا الرمل بالقادم طواف الاول طواف العمرة وطواف القدوم يرمي يعني يسرع - [00:29:15](#)

بالاشواط الثلاثة الاولى مع تقارب الخطى لذا تمكن من ذلك اما ان كان فيه زحام ولا يتمكن او هو ضعيف او مريض فلا يستحب له - [00:29:40](#)

الرمل وكذلك المرأة ليس عليها رمل. اما هذا خاص بالرجل وسبب الرمل انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بطواف عمرة القضية قضية عمرة القضية التي قاضى فيها قريشا على ان يرجع هذا العام وان يأتي من العام القابل - [00:30:01](#)

يأتون ويعتمرون تسمى عمرة القضية لأنها من المقاضاة لما سمعوا بقدوم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه اجتمعوا في دار الندوة شمالي الكعبة اجتمعوا في دار الندوة التي هي شمال - 00:30:29

شمالي الكعبة وهي دار الندوة هذى مجلس يجلسون فيه شيوخهم وآباء لهم ويتشاورون في هذه دار الندوة كانت في الجاهلية جلسوا في دار الندوة آآ يشرفون على النبي وأصحابه ويقولون يقدم عليكم قوم وهنهم هم ما يثربون - 00:31:00 وهانتهم يعني اظفعتهم النبي صلى الله عليه وسلم قال أرورهم قوة فكان يرمي هو وأصحابه في بداية الطواف فلما رأوه قالوا إنهم هزلة ومرتضى هذا هم انشط من الغزلان - 00:31:29

هذا انشط من الغزلان فاظهروا القوة من أجل أن يغيظوا المشركين هذا هو السر في الرمل. هذى بدايته ثم صار سنة مستمرة في الطواف. لأن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:31:54

في عمره التي جاء بها بعد عمرة القضية كان يرمي فصار سنة ثابتة مستمرة واصلها هو هذا اغاظة للمشركين الذين يقولون أن الرسول وأصحابه مرضى من الحمى ولا يقدرون آآ يسرعون - 00:32:13

الرسول أراد أن يغيظهم بهذا نعم فيطوف سبعاً يرمي في الثالثة الأولى نعم. من الحجر إلى الحجر ويعمل في الطواف في الأشواط الثالثة الأولى من الطواف من الحجر إلى الحجر - 00:32:40

وقيل أنه ما بين الركنين اليماني والحجر الأسود يمشي على هينته لأن المشركين كانوا في الجهة الأخرى ولا يشوفونهم فيمشون على هينته هذا القول الثاني وهنا يقول من الحجر إلى الحجر هذا أيضا - 00:33:04

قالوا به فالمسألة فيها قولان فيما بين الركنين اليماني والحجر الأسود هل فيه رمل أو ما فيه رمل؟ على قولين نعم ويمشي في الرابعة. يمشي في الرابعة الأشواط الأخيرة على هينته - 00:33:27

لأنه لما أروى المشركين قوتهم في الأشواط الثلاثة النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بالمشي بعد ذلك إبقاء عليهم اراحة لهم لأنه لو رمى الكل الأشواط يتعب. نعم - 00:33:46

وكلما حاد الركن اليماني أو الحجر استلهموا وكبر وهل نعم فإذا وصل إلى الركن اليماني فإنه يستلمه يعني يمسحه بيده ولا يقبله وإذا حاذ الحجر فكما بدأ يستلمه ويقبله في كل شوط - 00:34:07

إذا تيسر هذا وأما الركن الشامي فلا يستلمان ولا يقبلان لأنهما ليسا على قواعد إبراهيم داخلان في بارض الكعبة لأن قريشا لما بنت البيت في الجاهلية وكانوا لا يدخلون فيه إلا مالا طيبا - 00:34:35

حالاً فجمعوا مالا طيباً لكنه قصر ولم يفي ببناء البيت كله فاحتضموا من الكعبة الحطيم اللي يسمى الحطيم لأن محظوظ من الكعبة محظوظ من الكعبة وبسمى الحجر لأنهم حجر - 00:35:04

هم بنوا بعض البيت لأن هذا الذي تغطيه نفقتهم والباقي تركوها وحجزوا عليها الحجر والحطيم لأن هذا السر أنه قصرت بهم النفقه فلما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة - 00:35:31

كان يحب أن يعيد البيت على قواعد إبراهيم ولكنه خشي من الفتنة أن يقولوا غير البيت آآ بناء آآ بناء غير البناء الأولى فان النبي الله عليه وسلم من باب - 00:36:05

درء المفاسد ترك ذلك ترك بناء البيت على قواعد إبراهيم درءاً للفتنة وسدًا للذرية هذا المقصود ولهذا قال لعائشة لولا ان قومك حدث عهد بجاهلية لمدمت الكعبة وبنيتها على قواعد إبراهيم - 00:36:26

فترك ذلك من باب دفع المفسدة وهي أنهم يتكلمون فيه ويقولون غيره وبدل في الكعبة فلما جاء عهد ابن الزبير رضي الله عنه هدم الكعبة وبناها على قواعد إبراهيم. وجعل لها بابا - 00:36:57

باب من الشرق وباب من الغرب كما كانت على عهد إبراهيم عليه السلام ثم لما جاء عبد الملك ابن مروان قتل ابن الزبير واستولى على مكة آآ أراد لما هدم بناء ابن الزبير واعادها على ما كانت عليه - 00:37:23

في الجاهلية هذا فعل عبد الملك ابن مروان رحمه الله. انتم تخبرون امور السياسة المشاحنات فلما جاء المنصور العباسى اراد ان

يعيدها على قواعد ابراهيم فمنعه الامام مالك رحمة الله - 00:37:56

وقال لا يكون البيت العوبة الملوك منهم من ذلك وبقي الى الان. نعم وكلما حاد الركن اليماني او الحجر استلمهما وكبر وهل اي نعم
ان تتمكن من استلام الركن اليماني فهو سنة - 00:38:21

وان لم يتمكن فانه يمشي ولا يشير الى الركن اليماني انما الاشارة الى الحجر اذا لم يصل اليه فقط فالبيت له اربعة اركان
ركنان يستلمان ويقبل الحجر مع الاستلام - 00:38:47

وركتان لا يستلمان ولا يقبلان ولا يشار اليهما. وهم الشاميان لانهما ليسا على قواعد ابراهيم فلما طاف معاوية رضي الله عنه صار
يستلم الاركان كلها نهاية ابن عباس رضي الله عنه - 00:39:12

فقال معاوية رضي الله عنه ليس في البيت شيء مهجور قال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال صدق فترك
استلام الركتين الشاميين بعد ذلك. نعم - 00:39:37

فرcken يستلم ولا يقبل وهو الركن اليماني. وركن يستلم ويقبل وهو الحجر الاسود وركنان لا يستلمان ولا يقبلان وهم الشاميان نعم
وكلما حاد الركن اليماني او الحجر استلمهما وكبر وهل - 00:40:00

ويقول بين الركتين ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. نعم هذا روي روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم
ولكنه لم يثبت فإذا قاله فلا بأس نعم - 00:40:27

ويدعوه في سائره بما احب بما احب من امور دينه ودنياه. نعم ثم يصلى ركعتين فإذا فرغ من الطواف فانه يصلى ركعتين ركعتي
الطواف. وهم سنة ليستا بواجبتين سنة فيصلى ركعتين ان تتمكن ان يصليهما خلف المقام - 00:40:43

مقام ابراهيم فهو افضل. النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الطواف جاء الى عند المقام جعله بينه وبين الكعبة وصلى وقرأ قوله
تعالى واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى.قرأ الآية ثم صلى ركعتين ركعتي - 00:41:16

طواف واذا لم يتيسر والآن ما يتيسر في ايام الزحام فانه يصلى الركعتين في اي مكان من المسجد الحرام. والحمد لله وحتى لو
صلاها خارج المسجد لو صلاها في بيته - 00:41:38

لا بأس بذلك. نعم ثم يصلى ركعتين خلف المقام ويعود الى الركن فيستلمه اذا اراد ان يذهب للسعى فانه يعود الى الحجر ويستلمه
هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:55

ثم يذهب للسائل ولكن الان هذا ما يمكن بسبب الزحام الشديد نعم ثم يخرج الى الصفا من بابه. والصفا هو
طرف جبل ابي قبيس. طرف - 00:42:14

جبل ابي قبيس هذا هو الصفا والمروءة هي طرف جبل وعيقان. الجبل المقابل نعم والسعى بينهما بين الصفا والمروءة هذا السعى قال
الله جل وعلا فمن حج البيت او ان الصفا والمروءة من شعائر الله - 00:42:35

فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما يعني يسعى بينهما بين الصفا والمروءة لكن لماذا قال الله فلا جناح عليه هذا
دفعا لما اه صار عند الصحابة - 00:43:04

من الحرج لانه كان على الصفا صنم يقال له آآ وعلى المروءة صنم اخر يقال له نائلة نصبه المشركون على الصفا والمروءة جعلوا على
الکعبه ثلاثة مئة وستين صنم فكانت الاصنام مكللة للكعبه - 00:43:29

المسعى فكلها هدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم. لما فتح الله عليه مكة وكسرها. واجرها من البيت اخرجها خارج المسجد
واحرقها فناثم المسلمين انهم يطوفون بين الصفا والمروءة وكان عليهم اصنام قالوا كيفنا - 00:43:55

نطوف بين الصفا والمروءة وكان عليهم اصنام في الجاهلية فالله نفي هذا قال ان الصفا والمروءة من شعائر الله ولا ينظر انه عرض هذا
الاذى وهذا القذر الذي جعلوه عليهم فازاله الله سبحانه وتعالى فلا جناح - 00:44:22

لا جناح الان ولا اثم فهو الآية فيها يعني كشف لهذه الشبهة فلا جناح عليه اي يطوف بهما يعني يسعى بينهما نعم ثم يخرج الى الصفا
من بابه نعم. فيأتيه - 00:44:42

فيرقى عليه. السنة ان يأتي الصفا من بابه لأن هذا اسهل له وان اتاه من اي جهة لا مانع. نعم فيأتيه فيرقى عليه الرقي عليه سنة الرقية على الصفا والمروة سنة من سنن السعي - [00:45:04](#)

والواجب استكمال ما بين الصفا والمروة ولو لم يرقى عليهما الواجب استكمال المسافة التي بين الصفا والمروة ولو لم يرقى عليهما. لكن ان رقى فهو افضل نعم فيرقى عليه ويكبر الله ويهللله - [00:45:23](#)

ويدعوه. نعم فيكبّر الله ويهللله يستقبل الكعبة ويكبّر الله على الصفا وعلى المروة يهطل يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له ثم ينزل للسعي نعم ويكبّر الله ويهللله ويدعوه ثم ينزل - [00:45:46](#)

فيمشي الى العلم ثم يسعى الى العلم الآخر. فيه بطن الوادي بطن الوادي كانت كان المسجد الحرام في وادي واد قوي وكان الوادي منخفضاً بين الصفا والمروة يعني مقدار عالمين عالمة على بداية الوادي ونهايته. يعني عمود اخضر ثم يبدأ يبدأ الوادي ثم ينتهي لما دفوا هذا الوادي جعلوا عالمين عالمة على بداية آآ على بداية الوادي ونهايته. يعني عمود اخضر للبداية وعمود اخضر للنهاية فإذا وصل الى العمود الاخضر يشتند في في السعي - [00:46:09](#)

يشدد في السعي بين العلمين فاذاجاوز يمشي على هينته الى المروة الى الصفا هذا السعي اصله من مش اصله. اصله ام اسماعيل ام اسماعيل لما جاء بهما ابراهيم ووضعهما - [00:47:03](#)

عند مكان البيت وجعل عندهما قليلاً من الطعام والشراب فكانت تأكل من الاجراب التمر ترضع وتشرب من السقاء وترضع الطفل نفذ الماء الذي معها وصار الطفل يتلمظ من العطش وش تسوي؟ ما عندها احد ولا حولها احد - [00:47:24](#)

فذهبت وصعدت على الصفا لانه مرتفع تشفو حوله احد ولا ما شافت احد نزلت وراحت للمروة لعلها تشفو احد ولما هبطت بالوادي صارت ما تشفو احد. الوادي مطامن فاسرعت في بطن الوادي - [00:47:51](#)

اسرعت في بطن الوادي من اجل ان تقطعه بسرعة حتى تتطلع الى من حولها وصلت الى المروة صعدت عليها وتلفت ما شافت احد. نزلت حتى اكملت سبعة اشواط فلما اكملت السابع - [00:48:15](#)

واذا بجبريل عليه السلام ينزل عند اسماعيل ويخط بجناحه عند اسماعيل فتنبع زمم ينبع الماء فجعلت تشرب وتسقي الطفل ثم جاء قبيلة جرهم شافوا الطيور قالوا وش هالطيور هذى؟ ما خبرنا بهذا ماء - [00:48:35](#)

راحوا لما كان الطيور هنا فيه الماء فاستأذنوها ان ينزلوا عندها فاذنت لهم واستأنست بهم وكبر اسماعيل عليه السلام وتزوج منهم تزوج من جرهم فهذا اصله هذا اصل السعي فنحن بحاجة - [00:49:01](#)

الى الفرج مثل ام اسماعيل ولذلك نسعى بين الصفا والمروة لاننا بحاجة الى الله بحاجة الى المغفرة بحاجة الى الرحمة فصار السعي بينهما عبادة الى يوم القيمة نعم ثم ينزل فيمشي الى العلم ثم يسعى الى العلم الآخر. نعم. ثم يمشي الى المروة - [00:49:26](#)

ويفعل ثم يمشي الى المروة في فعل كفعله على الصفا نعم من الرقي عليها الدعاء فوقها ثم ينزل منها. نعم ثم ينزل فيمشي في موضع مشيه ويensus في موضع سعيه. نعم. حتى يكمل سبعة اشواط - [00:49:53](#)

من الصفا الى المروة نعم يحتسب بالذهب سعيه وبالرجوع سعيه نعم يعني آآ الاشواط هذى ما بين الصفا والمروة ذاهبا اليها هذا شوط ما بين المروة الى الصفا هذا شوط ثاني - [00:50:15](#)

حتى يكمل سبعة اشواط يبدأها بالصفا ويختتمها بالمروة نعم يفتح بالصفا ويختتم بالمروة. نعم. ثم يقصر من شعره ثم اذا فرغ من السعي يعني طاف وسعى فانه يقصر من رأسه او يحلق ويتحلل من العمرة - [00:50:37](#)

نعم ثم يقصر من شعره ان كان معتمرا وقد حل الا المتمتع ان كان معه هدي والمفرد والقارن فانه لا يحل نعم ثم ينفصل اذا طاف وسعى وقصر من رأسه - [00:51:04](#)

فقد حل تمت عمرته فيلبس ثيابه الا ان كان معه هدي ساقه من الحل ساق الهدي من الحل ما هو بشاربه من مكة لا جاييه من الحل خارج الحرم فهذا لا يحلق حتى يذبح الهدي يوم العيد - [00:51:25](#)

او في ايام التشريق ثم يتشرق ثم يحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محل له هذا الهدي الذي ساقه من الحلف. النبي صلى الله

عليه وسلم ساق الهدي معه من المدينة - 00:51:46

الصحابة معهم الهدي جاؤوا به من المدينة اما لو انه شرع الهدي من مكة هذا ما يمنعه من التحلل نعم ثم يقصر من شعره ان كان معتمرا وقد حل الا الممتنع ان كان معه هدي. ان كان معه هدي ساقه من - 00:52:05

قل نعم. والمفرد والقارن فانه لا يحل حتى ينحر الهدي في يوم العيد او ما بعده. نعم والمرأة كالرجل. المرأة فيما ذكر كله هي مثل الرجل الا انها لا ترفع صوتها - 00:52:26

نعم والمرأة كالرجل الا انها لا ترمل في طواف ولا سعي اي نعم لا ترمل يعني لا تسرع في الاشواط الاولى من الطواف ولا تسعي في بين العلمين لانها ضعيفة - 00:52:46

ما تستطيع الرمل و تستطيع السعي بين العلمين فتعفى منهما. نعم. والمرأة كالرجل الا انها لا ترمل في طواف ولا سعي. نعم. باب صفة الحج يكفي الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وهو الان انتهى من صفة العمرة ينتقل الى صفة - 00:53:03

الحج. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول متى ينتهي وقت الوقوف بعرفة فيحكم عليه بالفوات طلع الفجر ليلة العيد اذا طلع الفجر ليلة العيد فاته الحج. وهو ما وقف اما لو جاء ولو لحظة - 00:53:28

لو جاء ولو لحظة من زوال الشمس يوم عرفة الى طلوع الفجر ليلة العيد لو جاء عرفة ولو لحظة ادرك الوقوف. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر الحنابلة رحمهم الله ان المحرم - 00:53:52

يكون محصرا اذا كان قد حبس ظلما فهل المعاشر المحبوس؟ ايش ذكر الحنابلة ان المحرم يكون محصرا اذا كان قد حبس ظلما. يعني سجن. نعم فهل المعاشر المحبوس يعد داخلا في ذلك - 00:54:15

نعم هو كل اذا صد عن البيت بسجين او غيره فهو محصر اذا لم يتمكن قبل يوم عرفة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الاحصار هل هو خاص باحصار العدو؟ او يشمل المرض وغيره؟ الاصل العدو ويقاس عليه المرض والاصابات ونعم - 00:54:35

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول المحرم الذي حلق او قلم او وطئ ناسيا او جاهلا هل تلزمته الفدية ام يعذر؟ ما الراجح في ذلك المذهب انه تلزمته الفدية ما كان فيه اتلاف - 00:55:01

تلزمه الفدية والجماع ما يعذر بالنسیان. لو جامعه في رمضان بالنهار ما يعذر بالنسیان يبطل صومه عليه صيام شهرين متتابعين لا يعلى بالنسیان ولا بالجهل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:55:22

من لبس مخيطا تحت احرامه وذلك جهلا منه ولم يعرف الحكم الا بعد رجوعه الى بلده فما الواجب عليه؟ ليس عليه شيء اذا لبس المخيط جاء ناسيا او جاهلا او ما وجد ما يستر به عورته وابقى السراويل عليه - 00:55:46

فلا حرج عليه في ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله كذلك من لم يحلق رأسه بعد انتهاءه من العمرة فهل عليه شيء فلا زام يتخلل ما يتخلل الا بحلق الراس ولا هو بلازم انه مباشرة بعد - 00:56:08

بعد الفراغ من ما هو بلازم لو لو ما حلق الا بعد ساعات بعد يوم يخالف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يكون هل يطلق الهدي فقط على هدي التمتع والقران - 00:56:26

والفذية يطلق على من فعل محظورا كله يسمى هدي ويسمى فدية كله. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الخروج من كذا هل هي الان المسماة بكتبي الظاهر اي نعم ايه نعم - 00:56:43

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل من دخل مكة واخر اداء العمرة. نعم. من دخل مكة واخر اداء العمرة لعدة ساعات لاجل ان ينام او يرتاح او يأكل لا بأس مهوب ساعات لو عدة ايام ما يخالف - 00:57:04

نعم بس يبقى على احرامه ما يتحلل من احرامه يفعل محظور يتلزم بالاحرام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لقوله سبحانه فثلاث قوله سبحانه وتعالى فثلاثة ايام في الحج وبسبعة - 00:57:23

لقوله سبحانه وتعالى بثلاثة ايام بثلاثة وثلاثة ثلاثة ايام هم في الحج نعم سبعة اذا رجعتم؟ نعم يقول من كان قادرنا على الصيام. هم. لكن اخره كله العشرة ايام حتى رجع الى بلده - 00:57:47

فهل له ذلك المذهب انه يلزم بدل الثالثة في الحج اذا اخرها عنه من غير عذر المذهب انه يلزم صيام عشرة ايام اخرى نعم ولكن
هذا لا دليل عليه يصوم وخلاص. نعم - 00:58:11

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ثبت ان الحاج او المعتمر الافضل له ان يدخل من باب السلام قد ثبت ان الحاج او المعتمر الافضل
له ان يدخل من باب السلام؟ نعم الرسول صلى الله عليه وسلم دخل منها - 00:58:30

اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر الحنابلة رحمهم الله في الرواية انه يستلم الحجر الاسود
ويقبله ويسبح عليه تقبيله سجود لانه وضع جبهته عليه قبله. نعم - 00:58:50

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من ترك انه ما هو بالقصد التقرب الى الحجر التقرب الى الله فهو يستلم ويقبله تقبلا الى الله لانه
شعيارة من شعائر الله. الحجر شعيارة من شعائر الله - 00:59:15

اه فهو يعتقد انه يعبد الله بذلك ولا يعتقد التبرك بالحجر او طلب الحاجات من الحجر ولهذا قال عمر رضي الله عنه لما قبل الحجر قال
والله اني لاعلم انك حجر لا تنفع ولا تضر. ولو لا اني رأيت رسول الله - 00:59:40

صلى الله عليه وسلم يقبل ما قبلتك المسألة اتباع واقتداء فنحن قبله اقتداء بالرسول واتبعاه له وعبادة لله عز وجل طاعة لله الله
امروا بهذا فنفعل ما امر الله به نعم - 01:00:07

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من كان مطينا في غير الطواف فهل ينكر عليه لا يبيين له هو يعني يظاهر نفسه بهذا الشيء نقول له
ترى ما هو ما هو مشروع هذا - 01:00:27

ما هو ما فعل منكر لكن هو فعل شيء يضيق عليه ويحرجه وهو ما هو ما هو بعبادة. نعم وكذلك حفظك الله يقول من لم يتبع في
الطواف هل ينكر عليه - 01:00:44

لا يبيين له ما هو بانكار يبيين له ان الافضل انه يتبع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ورد ان الاطباع كالرمل يكون في الاشواط
الثالثة الاول لا الاطباع في كل الطواف. نعم - 01:01:00

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحجر الاسود نزل من الجنة وانه كان ابيض يروى هذا
يروى انه نزل من الجنة وكان ابيض من الثلج وسودته خطايا بني ادم والله اعلم. المهم انه شعيارة من شعائر - 01:01:19

الله نفعل عنده ما ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم؟ ولا نسأل عن هذا من اين الحجر؟ بعضهم يقول انه من النيازك انه من النيازك
اللي هذا قول بلا علم ولا دليل نعم - 01:01:42

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الملزم ما حكم التعليق به والالتصاق به؟ هل هو من المشروع؟ ما هو بالمشروع التعليق او الالتصاق
المشروع انك تقف فيه تدعوا الله عز وجل - 01:01:59

والملزم هو ما بين الركن والباب. تقف فيه وتدعوا الله بما تريده. من امور دينك ودنياك ولا تلتصق ولا تعلق بالکعبه ولا نعم فضيلة
الشيخ وفقكم الله اذا انتهى من الشوط السابع من الطواف - 01:02:17

فهل يكبر نعم يختتم بمثل ما بدأ به يستلم الحجر او يشير اليه من بعد ويكبر وينتهي خلاص نعم يعني يختتم بمثل ما بدأ. نعم فضيلة
الشيخ وفقكم الله تقول مشروع الافادة - 01:02:37

من لحوم الهدى بمكة تقوم الجهة المعنية بتوزيع بعضها خارج البلاد فهل هذه اللحوم من الهدى الذي لا يجوز اخراجه عن الحرم؟ لا
يجوز اخراج اللحوم الذبح هو اللي ما يجوز الا في الحرم - 01:02:59

الذبح واما انهم يخرجون به ويسافرون به الصحابة كانوا يسافرون باللحوم ما في مانع ويجوز المشروع ما مشى الا بفتوى من اهل
العلم اخراج اللحوم الى الخارج والمحاجين لا بأس به. نعم - 01:03:15

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجب على المسلم اذا دخل المسجد الحرام ان يطوف بالبيت ثم يصلی ركعتين هذا هو الافضل انه
يبدأ بالطواف تحية الكعبة ويصلی بعد الطواف ركعتين هذا هو الافضل. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:03:37

كذلك سائل يسأل يقول اذا دخل المسجد الحرام فهل الافضل له وليس معتمرا هل الافضل له ان يطوف بالبيت؟ او يصلی تحية

المسجد ركعتين الافضل اذا الافضل انه يطوف بالبيت - [01:04:04](#)

الطواف تحية الكعبة والركعتين تحية المسجد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل بعد كل طواف ركعتين ولو كان الطواف نافلة
نعم يستحب هذا يستحب الركعتين بعد كل طواف سواء كان واجبا او مستحبنا. نعم - [01:04:25](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا انتقض وضوءه اثناء الطواف فهل يستأنف الطواف من جديد ام ماذا يصنع؟ لابد لا بد يروح
ويتوظى ويبدأ من جديد لأن طوافه الاول بطل بانتقاده الوضوء مثل الصلاة - [01:04:52](#)

لو انتقض وضوءه في الصلاة بطلت نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشرع قراءة القرآن اثناء الطواف؟ طيب هذا افضل الذكر
افضل الذكر قراءة القرآن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:05:11](#)

يقول ما حكم الكلام بالجوار اثناء الطواف؟ لا بأس بذلك في الاثر الطواف بالبيت صلاة الا انكم تتكلمون فيه يعني يباح الكلام فيه لكن
ما هي يكثر الكلام يتكلم لحاجة يكلم احد بالجوار ما يخالف تقرأ الحاجة - [01:05:34](#)

نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من العلماء من ضعف الدعاء الوارد الذي ذكره المؤلف عند الطواف. بسم الله والله اكبر ايمانا بك
وتصديقا بكتابك الى اخره. اما التكبير فهو ثابت - [01:05:58](#)

اما باسم الله اعلم لكن هي ذكر هي ذكر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل بالنسبة للسبعة الايام التي يصومها اذا رجع الى
اهله هل يلزم ان تكون متتابعة - [01:06:17](#)

لم يذكروا الله جل وعلا انها متتابعة. فيجوز متفرقة ويجوز متتابعة نعم وكذلك حفظك الله هل يلزم ان يصومها من حين وصوله الى
اهله؟ ام يجوز له التأخير المبادرة بها احسن ليفرغ ذمته. واذا اخرها فلا بأس. نعم - [01:06:39](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله بعد الانتهاء من السعي وعند وصوله الى المروءة هل يرفع يديه ويدعوه يختم بمثل ما بدأ به في الطواف
وفي السعي؟ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:07:03](#)

هل هناك ذكر وارد يقال على الصفا والمروءة يعني شيء متعين لا لكن اذا قال اذا رفع يديه وكبر على الصفا وقال لا الله الا الله وحده لا
شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر. لا الله الا الله صدق وعده ونصر - [01:07:21](#)

عبده واعز جنده وهزم الاحزاب وحده فهذا شيء طيب هذه دعوات مباركة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ورد انه يقول بين
العلميين الاخضررين اللهم اغفر وارحم واعفو وتكرم وتجاوز عما لا نعلم هذا شيء طيب نعم - [01:07:46](#)

يطلب من الله المغفرة والسعى كله آآيشغل بالذكر والدعاء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا ترك التسمية والتكبير عند ابتدائه
بالطواف فهل عليه شيء؟ لا ليس عليه شيء. نعم - [01:08:08](#)

وكذلك حفظك الله اذا ترك رفع اليدين فهل عليه شيء؟ لا وليس عليه شيء. انما هذه مستحبات. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله عند
بداية الطواف هل ترفع اليدان او ترفع اليدين فقط - [01:08:29](#)

عند الاشارة الى الحجر ترفع اليد اليمنى ما هي باليدين نعم اليد ترفع اليد اليمنى اشاره يشير بها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول
هل يستفاد مما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه في عمرة القضية - [01:08:50](#)

عندما رأه المشركون يقول هل يؤخذ منه من يكون في بلاد الكفار انه يشرع له ان يظهر النشاط والقوة والجلد؟ ما في شك. يشرع له
اظهار القوة والصبر والجلد اذا صار في بلاد الكفار لانه بحاجة الى هذا. نعم - [01:09:12](#)

ولله العزة ولرسوله ولالمؤمنين في ظهر العزة يظهر اه الشجاعة ويظهر الصبر والجلد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تسمية الحجر
بحجر اسماعيل اجر او تسمية الحجر بحجر اسماعيل هل هي تسمية صحيحة - [01:09:34](#)

وهل قبر اسماعيل ما له اصل حجر اسماعيل يقولونه كذا لكن ما له اصل ما اعرف له اصل. واما اللي يقولون انه مدفون فيه اسماعيل
هذا هذا باطل هذا باطل فان - [01:10:00](#)

المساجد لا يدفن فيها الاموات لا في لا الانبياء ولا غيرهم. ولا المسجد الحرام ولا غيره. ما يدفن الاموات في المساجد. نعم فضيلة
الشيخ وفقكم الله يقول هل الزيادة في اشواط الطواف - [01:10:16](#)

افردتها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:16:50

يقول السائل من خارج هذه البلاد يقول عندنا بنك يمنحك بطاقات للعملاء وعندما يشتري شخص عن طريق هذه البطاقة من محل بمبلغ مئة فان البنك يسلم للمحل المشتري منه مئة ولكن يحسبها على العميل بتسعة وتسعين فيخصم له - 01:17:08

من باب جلب الزبائن والعملاء. فهل يجوز؟ هذا ربا محتالين على الربا واخذذين الثمن البطاقة منك ما ما تبرعوا به لك ماخذذينه منكم ظيفينه على القيمة فهذا كله من الحيل الباطلة. نعم - 01:17:33

انت عارف الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد على الله وصحبه - 01:17:51